

ثانياً - القرار (٢)

وإذ تؤكد من جديد ولاية مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية القائمة بالإدارة في ناميبيا إلى حين حصول الإقليم على الاستقلال، وإذ تشدد على ضرورة قيام جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية بتقديم الدعم كاملاً للأنشطة التي يضطلع بها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بالتعاون الوثيق مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، تنفيذاً لولاية المجلس،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء النضوب السريع لموارد ناميبيا الطبيعية التي تمثل الميراث المصون لشعبها،

وإذ يساورها القلق العميق لأن تكرار ممارسة حق النقض من جانب اثنين من الأعضاء الدائمين الغربيين في مجلس الأمن قد حال بين المجلس وبين اتخاذ تدابير ملائمة بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، باعتبار أن ذلك هو الوسيلة السلمية الوحيدة المتبقية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨،

وإذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام (٣) الذي يفيد بأن جميع المسائل المعلقة المتصلة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) قد حسمت عندما تم التوصل إلى اتفاق بشأن النظام الانتخابي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥،

وإذ تضع في اعتبارها، الوثائق الختامية لكل من المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا^(٤)، والدورة العادية الثانية والعشرين لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة في أديس أبابا في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٦^(٥)، والمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في هراري في الفترة من ١ إلى ٧ أيلول/سبتمبر

د-١ - ١/١٤ - مسألة ناميبيا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة ناميبيا في دورة استثنائية،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا إلى أن يتحقق تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيين وفقاً لقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارين ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ و٢٢٤٨ (د-١ - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧،

وإذ يساورها بالغ القلق لأنه بعد انقضاء عشرين عاماً على إنهاء الجمعية العامة انتداب جنوب افريقيا على ناميبيا، مازال النظام العنصري يمارس احتلاله غير الشرعي لذلك الإقليم، انتهاكاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة،

وإذ تعلن أن احتلال جنوب افريقيا العنصرية غير الشرعي لناميبيا، وقمعها الوحشي للشعب النامبي، وأعمال العدوان المتكررة التي تشنها على الدول المجاورة ذات السيادة وخاصة من إقليم ناميبيا، تشكل إخلالاً بالسلم والأمن الدوليين،

وإذ يساورها بالغ القلق من جرّاء استخدام إقليم ناميبيا من جانب نظام بريتوريا العنصري منطلقاً للعدوان على دول خط المواجهة ولزعزعة استقرارها، ومنها بالذات جمهورية انغولا الشعبية،

وإذ تؤكد مسؤولية المجتمع الدولي الرسمية عن الموازنة الكاملة للشعب النامبي في كفاح التحرير العادل والمشروع الذي يخوضه بجميع الوسائل المتاحة، بما في ذلك الكفاح المسلح، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، ممثله الوحيد والحقيقي،

وإذ تدرك أن عام ١٩٨٦ يوافق الذكرى السنوية العشرين لانطلاق الكفاح المسلح الذي تخوضه المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ضد الاحتلال الاستعماري لجنوب افريقيا العنصرية،

(٣) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الأربعون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، الوثيقة S/17658.

(٤) تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا، فيينا، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.86.L16 والإضافة).

(٥) انظر A/41/654، المرفق الثاني.

(٢) اتخذ القرار دون الإحالة إلى لجنة رئيسية، نظراً إلى أن الجمعية العامة لم تعقد إلا في جلسات عامة وفقاً للمادة ٦٣ من نظامها الداخلي.

الحادعة التي يحاول بها نظام بريتوريا إدامة احتلاله غير الشرعي لناميبيا، بوصفها مخططات غير مشروعة وباطلة ولاغية؛

٦ - تؤكد من جديد مساندتها الكاملة للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، الممثل الوحيد والحقيقي للشعب النامبيي وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٣١١١ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ١٤٦/٣١ و ١٥٢/٣١ المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، وتطلب إلى الدول الأعضاء أن تقدم إليها دعماً متزايداً ومستمرًا ومساعدات مادية ومالية وعسكرية وغيرها، حسب الاقتضاء لتمكينها من مضاعفة كفاحها من أجل تحرير ناميبيا؛

٧ - تؤيد شرعية كفاح الشعب النامبيي بكل وسيلة متاحة له، بما في ذلك الكفاح المسلح، حتى يصد عدوان جنوب افريقيا ويحقق تقرير المصير والحرية والاستقلال في ناميبيا موحدة؛

٨ - تُثني على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية للقيادة النموذجية التي ما برحت تهيئها للشعب النامبيي على مدى ربع قرن وللتضحيات التي قدمتها في ميدان القتال؛

٩ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم مساعدات على سبيل الأولوية، في نطاق اختصاصها، إلى الشعب النامبيي عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية؛

١٠ - تؤكد مرة أخرى أن طرفي النزاع الوحيدين في ناميبيا هما الشعب النامبيي، ممثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية، ممثله الوحيد والحقيقي، من ناحية، ونظام جنوب افريقيا العنصري، الذي يحتل الإقليم بشكل غير مشروع، من الناحية الأخرى؛

١١ - تكرر دعوتها إلى المجتمع الدولي كي يقدم على سبيل الاستعجال كل دعم ومساعدة إلى دول خط المواجهة بغية تمكينها من الدفاع عن سيادتها وسلامتها الإقليمية ضد الأعمال العدوانية المتكررة من جانب جنوب افريقيا؛

١٢ - تؤكد من جديد أن خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا الواردة في قرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) هي الأساس الوحيد المقبول دولياً لتسوية المسألة النامبية سلمياً، وتطالب بتنفيذها فوراً دون شرط مسبق أو تعديل؛

١٣ - تدعو جنوب افريقيا إلى الامتناع عن ربط استقلال ناميبيا وبين قضايا خارجة عنه ولا تمت إليه بصلة مثل وجود القوات الكوبية في انغولا، باعتبار أن هذا الربط لا يتواءم وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)؛

١٩٨٦^(٦)، بما في ذلك النداء الخاص الموجّه من المؤتمر بشأن مسألة ناميبيا،

وقد استمعت إلى البيان الذي ألقاه الرئيس بالنيابة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا^(٧)، السلطة الشرعية القائمة بالإدارة في الإقليم إلى أن يتحقق الاستقلال الحقيقي،

وقد استمعت إلى البيان الذي ألقاه أمين الشؤون الخارجية للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية^(٧)، الممثل الوحيد والحقيقي للشعب النامبيي،

وقد استمعت إلى البيانين اللذين ألقاهما ممثلاً رئيسي منظمة الوحدة الافريقية^(٧) وحركة بلدان عدم الانحياز^(٨)،

١ - تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في إقليم غير مجزأ يشمل خليج والفيش وجزر بنغوين وجميع الجزر الملاصقة للساحل وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة لاحقاً عن الجمعية العامة ومجلس الأمن؛

٢ - تدين بقوة نظام جنوب افريقيا العنصري لاستمرار احتلاله غير الشرعي لناميبيا وقاديه في رفض الامتثال لقرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس الأمن مما يعد انتهاكاً لمبادئ الميثاق وتحدياً لسلطة الأمم المتحدة؛

٣ - تطالب مرة أخرى نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا بأن يسحب على الفور ودون قيد أو شرط إدارته غير الشرعية وجيشه المحتل وقوات الشرطة التابعة له من ناميبيا؛

٤ - تدعو مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى أن يقوم على الفور باتخاذ تدابير عملية لإقامة إدارة تابعة له في ناميبيا طبقاً لقراري الجمعية العامة ٢٢٤٨ (د١ - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ و ٩٧/٤٠ ألف المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥؛

٥ - تدين بقوة مرة أخرى نظام جنوب افريقيا العنصري لإقامته في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ما تُسمى بحكومة مؤقتة في ناميبيا، وترفض جميع هذه المخططات الدستورية والسياسية

(٦) انظر A/41/697-S/18392، المرفق.

(٧) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الرابعة عشرة، الجلسات العامة، الجلسة ١.

(٨) المرجع نفسه، الجلسة ٢.

١٨ - تدين قيام جنوب افريقيا والمصالح الاقتصادية الأجنبية الأخرى بنهب الموارد الطبيعية لناميبيا بما يتنافى مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ومع المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا^(٩)؛

١٩ - تطلب إلى مجلس الأمن أن ينعقد على سبيل الاستعجال لاتخاذ إجراءات لتنفيذ خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا، التي صادق عليها المجلس بقراره ٤٣٥ (١٩٧٨)، تنفيذاً فوراً ودون قيد أو شرط؛

٢٠ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لالتزامه الشخصي باستقلال ناميبيا، ولجهوده التي تستهدف تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) وتحت على مواصلة تلك الجهود؛

٢١ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، حسب الاقتضاء، ولكن في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧

٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦

(٩) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٤ (A/35/24)، المجلد الأول، المرفق الثاني.

١٤ - ترفض بقوة سياسات "التعامل البتاء" و"الربط" التي كان من شأنها تشجيع نظام جنوب افريقيا العنصري على مواصلة احتلاله غير الشرعي لناميبيا، وتدعو إلى التخلي عنها لكي يتسنى تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا؛

١٥ - تحث مجلس الأمن على أن يمارس سلطته فيما يتعلق بتنفيذ قراراته ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ و ٥٣٩ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥، وأن يتصرف بحزم ضد أي مناورات تسويقية أو مخططات خادعة تضطلع بها جنوب افريقيا العنصرية في ناميبيا، وذلك عن طريق اعتماد جزاءات إلزامية شاملة بموجب الفصل السابع من الميثاق؛

١٦ - تكرر أن الجزاءات الإلزامية الشاملة بموجب الفصل السابع من الميثاق هي أكثر التدابير فعالية لكفالة امتثال جنوب افريقيا العنصرية لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا؛

١٧ - تحث بقوة مرة أخرى الدول التي لم توقف، بصورة فردية وجماعية، جميع أشكال التعامل مع جنوب افريقيا، أن تفعل ذلك فوراً بغية عزلها عزلاً كاملاً، سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً؛